

قرار عدد 06 لسنة 2016

يتعلق بتكليف موظف لفحص إجراءات الحماية البيئية والإجتماعية

لمشاريع بلدية جربة حومة السوق

إن معتمد جربة حومة السوق المكلف بتسهيل شؤون بلدية جربة حومة السوق،
بعد الإطلاع على الدستور

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتها.

وعلى القانون الأساسي عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتها.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتها.

وعلى الأمر عدد 572 لسنة 1985 المؤرخ في 8 أفريل 1985 المحدث بلدية جربة حومة السوق.

وعلى الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 المتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وخاصة الفقرة الثانية من الفصل 10.

وعلى القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 12 جويلية 2015 المتعلق بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.

وعلى قرار السيد وزير الداخلية ووزير المالية مؤرخ في 29 ديسمبر 2015 المتعلق بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية المنصوص عليه بالفصل 11 من الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014.

وعلى الدليل العملي لتقييم أداء الجماعات المحلية.

وعلى الدليل العملي الخاص بالتقسيم البيئي والإجتماعي.

وعلى قرار السيد والي مدنيين المؤرخ في 23 جوان 2016 المتعلق بتفويض حق الإمضاء لفائدة السيد نادر إخميلي معتمد جريمة حومة السوق المهام الموكولة لرئيس البلدية.

قرار مالي

فصل وحيد : تم تكليف السيد محمد الزموري (مهندس أشغال وكاهية مدير الأشغال) بتدقيق وفحص إجراءات الحماية البيئية والإجتماعية لمشاريع بلدية جريمة حومة السوق.

- رقم الهاتف : 98510166

- البريد الإلكتروني : ajimmed@yahoo.fr

جريدة في 11 نوفمبر 2016

عن الوالي ويتفوض منه

معتمد جريمة حومة السوق

الإمضاء : نادر إخميلي

